

٥) توضع لائحة داخلية لتنظيم عمل المجلس المركزي وتعتبر جزءاً من النظام الأساسي.

ثالثاً - اللجنة التنفيذية :

١) تشارك كافة الفصائل والقوى الوطنية المعترف بها في المجلس الوطني الفلسطيني في عضوية اللجنة التنفيذية .

٢) تنتخب اللجنة التنفيذية نواباً لرئيس اللجنة التنفيذية وتحدد صلاحياتهم ومهامهم في اللائحة الداخلية للجنة التنفيذية .

٣) تشكيل أمانة عامة تمثل قيادة عمل جماعية مسؤولة عن القرارات اليومية في كافة القضايا التنظيمية والسياسية والمالية ، والعسكرية في الفترة ما بين اجتماعي اللجنة التنفيذية وبحيث لا يتجاوز عدد أعضائها ثلث عدد أعضاء اللجنة التنفيذية .

٤) تشكل اللجنة التنفيذية من بين أعضائها لجان اختصاص للإشراف على الشؤون السياسية وشؤون الوطن المحتل (بما في ذلك سياسة دعم الصمود) ولبنان .

٥) يضع المجلس الوطني الفلسطيني لائحة داخلية لتنظيم عمل اللجنة التنفيذية وتصبح جزءاً من النظام الأساسي.

رابعاً - الاتحادات الشعبية :

١) المحافظة على وحدة الاتحادات الشعبية وتنشيط دورها في العلاقة مع جماهيرها والالتزام بأسس العمل الجبهوي داخل صفوفها .

٢) إعادة توحيد الاتحادات الشعبية وفقاً للوائحها وانظمتها الداخلية .